

الإصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

ويقرأ سورة الكهف في يومها أو ليلتها وقال في الرعاية ويسن أن يقرأ في يومها سورة الكهف وغيرها .

قوله ويكثر الدعاء .

يعني في يومها وأفضله بعد العصر لساعة الإجابة قال الإمام أحمد أكثر الأحاديث أنها في الساعة التي ترجى فيها الإجابة بعد العصر وترجى بعد زوال الشمس .

قلت ذكر الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني في شرح البخاري فيها ثلاثة وأربعين قولاً وذكر القائل بكل قول ودليله فأحبت أن أذكرها ملخصة فأقول قيل رفعت موجودة في جمعة واحدة في كل سنة مخفية في جميع اليوم تنتقل في يومها ولا تلزم ساعة معينة لا ظاهرة ولا مخفية إذا أذن لصلاة الغداة من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس مثله وزاد من العصر إلى الغروب مثله وزاد ما بين أن ينزل الإمام من المنبر إلى أن يكبر أول ساعة بعد طلوع الشمس عند طلوعها في آخر الساعة الثالثة من النهار من الزوال إلى أن يصير الظل نصف ذراع مثله إلى أن يصير الظل ذراعاً بعد الزوال بشبر إلى ذراع إذا زالت الشمس إذا أذن المؤذن لصلاة الجمعة من الزوال إلى أن يدخل في الصلاة من الزوال إلى خروج الإمام ما بين خروج الإمام إلى أن تقام الصلاة ما بين خروجه إلى أن تنقضي الصلاة ما بين تحريم البيع إلى حله ما بين الأذان إلى انقضاء الصلاة ما بين أن يجلس على المنبر إلى انقضاء الصلاة